التخيل الى المعقول • وسميت الالفاظ عبارات لانها تنقل المعاني عن لسان القائل الى عقل المستمع • ويقال السعيد من اعتبر بغيره لانه يتنقل عقله من حال ذلك الغير الى حال نفسه ولهذا قال المفسرون الاعتبار هو النظر في حقايق الاشيا وجهات دلالتها ليعرف بالنظر فيها شي اخر من جنسها • وقوله عز وجل يا اولي الابصار قال ابن عباس يريد اهل اللب والعقل والبصاير • وقال الفرا انه يا من عاين تلك الوقايع والابصار جمع البصر ومن جملة الاعتبار هنا انهم اعتصموا بالحصون من الله فانزلهم الله تعالى منها وسلط عليهم من كان ينصرهم وانهم هدموا اموالهم بايديهم ومن لم يعتبر بغيره اعتبر في نفسه واستدل الاصوليون بهذه الاية على وجوب العمل بالقياس • ولولا ان كتب الله عليهم الجلا الجلا على عمره وهو الاخراج يقال اجليت القوم اجلا هو جلا • وقال الماوردي الجلا اخص من الخروج لانه لا يقال الا لجماعة والاخراج يكون للجماعة والواحد • وقال غيره الفرق بينهما ان الجلا ما كان مع الاهل والولد بخلاف الاخراج فانه لا يستلزم ذلك • وقرا الحسن وعلي ابنا صالح الجلا بالف فقط وطلحة مهموزا من غير الف كالنبا والمعنى انه لولا قضى انه سيجليهم عن ديارهم وانهم يبقون مدة فيومن بعضهم ويولد لهم من يومن لعذبهم في الدنيا اي بالقتل كما فعل باخوانهم بني قريظة والجلا مفارقة الوطن يقال جلا بنفسه جلا واجلا غيره اجلا • واما قوله ولهم في الاخرة عذاب النار فهو كلام مبتدا غير معطوف على ما قبله اذ لو كان معطوفا على ما قبله لزم ان لا يوجد لان لولا تقتضي انتفا الجزا لحصول الشرط **قوله** ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله اي عادوه وخالفوا امره ومن يشاق الله • قرا طلحة بن مصرف ومحمد بن السميفع بالفك كالمتفق عليه في الانفال وادغم الباقون والمقصود من الاية الزجر **قوله** ما قطعتم من لينة ما شرطية في موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان له وفباذن الله جزا الشرط فلا بد من حذف اي فقطعها باذن الله فيكون باذن الله الخبر لذلك المبتدا واللينة فيها خلاف كثير فقيل هي النخلة مطلقا وانشد •

كان قتودي فوقها عش طاير ۞ على لينة سوقا يهفو جنوبها

وقال ذو الرمة •

طراق الخوافي واقع فوق لينة ۞ بدى ليله في ريشه يترقرق

وقيل هي النخلة ما لم تكن عجوة قاله الزهري ومالك وسعيد بن جبير وعكرمة والخليل وقيل ما لم تكن عجوة ولا برنية وهو قول ابي عبيدة وقال جعفر بن محمد هي العجوة خاصة وذكر ان العتيق والعجوة كانتا مع نوح في السفينة والعتيق الفحل وكانت العجوة اصل الاناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها حكاه الماوردي • وقيل هي النخلة الكريمة اي القريبة من الارض وانشد الاخفش •

قد شجاني الحمام حين تغنى ۞ بفراق الاحباب من فوق لينة

وقال سفيان هو ضرب من النخل يقال لثمرة اللون تمرة اجود التمر وهو شديد الصفرة يرى نواه من خارجه ويغيب فيه الضرس منها احب اليهم من وصيف وقيل هي الفسيلة لانها الين من النخلة وانشد • غرسوا لينة بمجرى معين ۞ ثم حفوا النخيل بالاثام وقيل اللينة هي الاشجار كلها للينها بالحياة وانشد بيت ذي الرمة المتقدم • وقال الاصمعي انها الدقل قال واهل المدينة لا تنتفخ الموايد

حتى توجد الا الوان يعنون الدقل • قال ابن العربي والصحيح ما قاله الزهري ومالك • وفي عين لينة قولان • احدهما انها واو لانها من اللون وانما قلبت يا لسكونها وانكسار ما قبلها كديمة وقيمة • الثاني انها يا لانها من اللين وجمع اللينة لين لانه من باب اسم الجنس كتمرة وتمر وقد كسر على ليان وهو شاذ لان تكسير ما يفرق بينه وبين واحده بتا التانيث شاذ كرطبة ورطب وارطاب • وانشد •

وسالفة كسحوق الليان ۞ اضرم فيه الغوي السعر

والضمير في تركتموها عايد على معنى ما **قوله** قايمة قرا عبد الله والاعمش وزيد بن علي قوما على وزن ضرب جمع قايم مراعاة لمعنى ما لانه جمع • وقرا عبد الله ما قطعتم من لينة ولا تركتم قوما على اصولها الا بامر تقطعونها • وقرى قايما مفردا مذكرا • وقوله اصولها وقرى اصلها بغير واو وفيه وجهان • احدهما انه جمع اصل نحو رهن ورهن • والثاني ان يكون حذف الواو استثقالا لها واكتفى بالضمة عن الواو **فصل** روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل من النضير وتحصنوا بحصونهم امر بقطع نخيلهم واحراقها فجزع اعدا الله عند ذلك وقالوا يا محمد زعمت انك تريد الصلاح افمن الصلاح قطع الشجر وعقر النخل وهل وجدت فيما زعمت انه انزل عليك الفساد في الارض فوجد المسلمون في انفسهم وخشوا ان يكون ذلك فسادا • واختلفوا في ذلك فقال بعضهم لا تقطعوا فانه مما افا الله علينا • وقال بعضهم بل نغيظهم بقطعها فانزل الله هذه الاية بتصديق من نهى عن قطعه وتحليل من قطعه من الاثم • وروى ابن عمر رضي الله عنه قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فنزل ما قطعتم من لينة او تركتموها قايمة على اصولها فباذن الله اخبر في هذه الاية ان ما قطعوه وما تركوه فباذن الله اي بامره وليخزي الفاسقين • واللام في ليخزي متعلقة بمحذوف اي وليخزي اذن في قطعها وليبشر المومنين ويعزهم وليخزي **فصل** احتجوا بهذه الاية على ان حصون الكفرة وديارهم يجوز هدمها وتحريقها وتغريقها وتخريبها وان ترمى بالمجانيق وكذلك اشجارهم • وعن ابن مسعود رضي الله عنه انهم قطعوا منها ما كان موضعا للقتال • روي ان رجلين كانا يقطعان احدهما العجوة والاخر اللون فسالهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا تركتها لرسول الله صلى الله عليه وقال هذا قطعتها غيظا للكفار واستدلوا به على جواز الاجتهاد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قال الماوردي في هذه الاية دليل ان كل مجتهد مصيب • وقال الكيا الطبري وان كان الاجتهاد يبعد في مسلة مع وجود النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم ولا شك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى ذلك وسكت فتلقى الحكم من تقريره فقط • قال ابن العربي وهذا باطل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ولا اجتهاد مع حضور النبي صلى الله عليه وسلم وانما يدل على اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه اخذا بعموم الادلة الكفار ودخولا في الاذن للكل فيما يقضي عليهم بالبوار وذلك قوله عز وجل وليخزي الفاسقين **قوله** ما افا الله على رسوله قال المبرد يقال فا يفي اذا رجع وافاه الله اذا رده • وقال الازهري الفي ما رده الله على اهل دينه بلا قتال اما بان يجلوا عن اوطانهم ويخلوها

King Saud University
Copyright © King Saud University